

وزارة التموين والتجارة الداخلية
وزارة المالية
وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى مشترك رقم ٥٩ لسنة ٢٠٢٠

بشأن استلام وتخزين الأقماع المحلية موسم ٢٠٢٠

صادر بتاريخ ٢٠٢٠/٤/١

وزير التموين والتجارة الداخلية

وزير المالية

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٤٥ الخاص بشئون التموين ؛
وعلى قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٨٩ لسنة ١٩٦٨ بإنشاء الهيئة العامة
للسلع التموينية ؛
وعلى قرارات رئيس الجمهورية أرقام ٩٢ لسنة ٢٠١٧ و ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨
و ٦٥٥ لسنة ٢٠١٩ بتشكيل الحكومة ؛

قـرـرـوا :

(المادة الأولى)

يتم توريد محصول القمح امنتج محليًا موسم ٢٠٢٠ لحساب الهيئة العامة للسلع
التموينية اختياريًا على أن يبدأ موسم التوريد اعتبارًا من ٢٠٢٠/٤/١٥ حتى ٢٠٢٠/٧/١٥

(المادة الثانية)

تحدد أسعار شراء القمح امنتج حاليًا موسم ٢٠٢٠ الذى يتم توريده لحساب الهيئة

العامة للسلع التموينية من الموردين كالتالى :

- ٦٧٠ جنيهاً للأردب زنة ١٥٠ كجم درجة نظافة ٢٢,٥ قيراط .
- ٦٨٥ جنيهاً للأردب زنة ١٥٠ كجم درجة نظافة ٢٣,٠ قيراطاً .
- ٧٠٠ جنيه للأردب زنة ١٥٠ كجم درجة نظافة ٢٣,٥ قيراط .

وذلك لجميع الأصناف المنزرعة محليًا على أن تكون خالية من الإصابة انحشورية والرمل والزئبق وبدرجة نظافة لا تقل عن ٢٢,٥ قيراط .

(المادة الثالثة)

يقتصر تسويق محصول القمح المنتج محليًا موسم ٢٠٢٠ لحساب الهيئة العامة لتسليم التموينية على الجهات الآتية :

الشركة المصرية القابضة لتسليم وتصنيع وتصدير .

الشركة العامة لتسليم وتصنيع وتصدير .

شركات المطاحن التابعة للشركة القابضة للصناعات الغذائية .

البنك الزراعى المصرى .

وتتولى هذه الجهات استلام كميات القمح المنتج محليًا من الموردين بمواقعها التخزينية المستوفاة للشروط والمواصفات المعتمدة من وزارة التموين والتجارة الداخلية وتكون هذه الجهات مسئولة مسئولية كاملة عن الكميات التى تقوم بتسويقها حتى تسليمها لشركات المطاحن .

(المادة الرابعة)

تقوم وزارة المالية بإتاحة التمويل اللازم لشراء القمح المنتج محليًا موسم ٢٠٢٠ للهيئة العامة لتسليم التموينية والبنك الزراعى المصرى على دفعات لإتاحته للجهات المسوقة وفقًا لموقف التوريد الفعلى وعلى أن تكون الدفعة الأولى مليار جنيه للهيئة ومائة مليون جنيه للبنك الزراعى وعلى أن يتم استعاضة المبلغ فى ضوء موقف التوريد الفعلى .

ويتم تسوية مستحقات كافة الجهات المسوقة فى نهاية الموسم فى ضوء الكميات الفعلية الموردة حسب درجة انظافة وفقًا لتبيان النهائى المعتمد من الهيئة القومية لسلامة الغذاء ومحاضر المطابقة النهائية التى تتم بين الهيئة العامة لتسليم التموينية والجهات المسوقة .

(المادة الخامسة)

يحدد مقابل تكاليف التسويق والتخزين والتوزن والتحميل والتعتيق والفوارغ
والفرز لطن القمح المحلى موسم ٢٠٢٠ المورد على النحو التالي :
 ١٣٥ جنيهاً لطن المسوق المخزن بالشون والهاجر والبنكر .
 ١٦٥ جنيهاً لطن المسوق المخزن بالصوامع .

(المادة السادسة)

تشكل لجان في مواقع استلام وتخزين القمح المنتج محلياً الخاصة بالجهات
الموضحة في المادة الثالثة لفرز القمح المحلى موسم ٢٠٢٠ طبقاً للمواصفات المحددة
بهذا القرار وعلى النحو التالي :

- مندوب عن مديرية التموين والتجارة الداخلية المختصة (رئيساً) .
- مندوب عن الهيئة القومية لسلامة الغذاء أو من الشركات المتخصصة للفرز (عضواً) .
- مندوب عن مديرية الزراعة المختصة (عضواً) .
- مندوب عن الجهات المسوقة (أمين الموقع التخزيني) (عضواً) .
- مندوب عن الجمعية نقبانية أو وزان معتمد (عضواً) .

(المادة السابعة)

يُنغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثامنة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير الزراعة	وزير المالية	وزير التموين
واستصلاح الأراضي	د/ محمد معيط	والتجارة الداخلية
أ/ السيد القصير		د/ على المصيلحي